

السيد الأستاذ / مدير عام الإدارة العامة لتراخيص المنشآت الفندقية / مدير مكتب مجمع خدمات الاستثمار

تحية طيبة و بعد ،،،

بالإشارة إلى طلب الترخيص المقدم لسيادتكم بتاريخ / / نتشرف بالإحاطة بأن المنشأة الفندقية قد أصبحت جاهزة للتشغيل. و فيما يلي نستكمل البيانات المنصوص عليها طبقاً للقرار الوزاري رقم 181 لسنة 1973.

أولاً ... بيانات مقدم الطلب:

الاسم و اللقب	الجنسية
المهنة	تاريخ و محل الميلاد
العنوان الذى توجه إليه المكاتبات	محل الإقامة
صفة مُقدم الطلب بالنسبة للمشروع		
نوع المنشأة الفندقية	عنوان المنشأة

ثانياً ... بيانات عن المنشأة الفندقية

نوع المنشأة	موقع المنشأة
الاسم التجارى المقترح	التكلفة الإجمالية

بيانات مستغل المنشأة

الاسم و اللقب	الجنسية
المهنة	تاريخ و محل الميلاد
العنوان الذى توجه إليه المكاتبات	محل الإقامة

بيانات المدير المسئول

الاسم و اللقب	الجنسية
المهنة	تاريخ و محل الميلاد
العنوان الذى توجه إليه المكاتبات	محل الإقامة

عدد العاملين الذين سيعملون بالمنشأة

القيمة الإيجارية السنوية للمنشأة

عدد الآلات و المحركات المستعملة فى المنشأة
كيفية تشغيلها

تراخيص الأنشطة التكميلية و المضافة للمنشأة

ترخيص مشروبات روحية

ترخيص موسيقى

الطاقة الإيوائية للمشروع⁽¹⁾

وحدات مشاركة بالوقت إن وجدت⁽¹⁾

الشقق الفندقية إن وجدت⁽¹⁾

بيان الأنشطة الخدمية و الأنشطة المكتملة الموجودة بالمشروع:

مركز رياضات و ألعاب

ملهى ليلي
سينما

كازينو ألعاب المائدة
مركز غوص

وحدات تملك و عددها
ملاعب جولف و عددها و مساحتها
خدمات أخرى

تبلغ الإدارة العامة لتراخيص المنشآت الفندقية بأى تغيير باسم المنشأة الفندقية أو طاقتها الإيوائية .⁽¹⁾

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم 1998؛ في شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية؛ و منها خدمة طلب الحصول على تشغيل منشأة فندقية بقطاع الرقابة على الفنادق و القرى السياحية بوزارة السياحة (الإدارة العامة لتراخيص الفنادق و القرى السياحية)؛ تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ / / 200 كثمرة للتعاون بين وزارتي التنمية الإدارية و السياحة من تحديد المستندات و الأوراق و المبالغ المطلوبة للحصول عليها و التوقيات الزمنية المحددة لإنجازها أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها، و أى مخالفة لذلك ترتب المسؤولية و ذلك على النحو الآتى:

أولاً : المستندات و الأوراق المطلوبة:

• صورة من البطاقة الشخصية أو العائلية.

• صحيفة الحالة الجنائية.

• شهادة من دار التمثيل السياسى أو القنصلى بحسن سير وسلوك طالب الخدمة بالإضافة إلى صورة جواز السفر و تصريح العمل.

• شهادة العاملة العسكرية (إذا كان الطالب يتراوح بين 21 سنة ~ 35 سنة)

• مستندات تكوين الشركة (صحيفة الشركات / قرار الهيئة العامة للاستثمار طبقاً لأحكام القانون رقم 8 لسنة 1997)

• الأوراق المطلوبة بتحديد الشخص المسئول عن تنفيذ أحكام القانون بالشركة (يكتب صراحة)

• عقد الإيجار و مستند عوائد الأملاك أو سند الملكية للمؤجر أو عقد التمليك أو قرار التخصيص.

• اسم مستغل المنشأة أو شركة الإدارة (إن وجد)

• تعيين مدير و مشرف (المدير المسئول)

• القيمة الإيجارية السنوية للمنشأة

ثانياً : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة:

• رسم تفتيش سنوى بواقع 5% من القيمة الإيجارية للمنشأة، و لا يجوز أن يقل الرسم عن واحد جنيه و لا يزيد عن مائة جنيه، ويستحق الرسم قبل صرف الترخيص للمنشأة.

• فى حالة بيع أو تقديم المشروبات الروحية و المخمرة يكون رسم التفتيش ثلاثة أمثال الرسم السابق و لا يجوز أن يقل الرسم عن ثلاثة جنيهات و لا يزيد عن ثلاثمائة جنيهها و يستحق الرسم قبل صرف الترخيص للمنشأة.

مادة رقم 16
من القرار الوزارى رقم 181 لسنة 1973

• مبلغ إثني عشر جنيهاً ضريبة ترخيص.

مادة رقم 89 من القانون رقم 111 لسنة 1980

• مبلغ ثلاثون قرشاً دمغة إيصال.

مادة رقم 54 من القانون رقم 111 لسنة 1980

• مبلغ عشرون قرشاً رسم تنمية موارد مالية؛ بواقع عشرة قروش لكل وعاء ضريبي

ملحوظة: فى حالة عدم إتمام الاشتراطات الواجب توافرها فى المنشأة تعاد المعاينة برسم يعادل نصف قيمة المعاينة الأولى؛ و ذلك عن كل مهلة يحصل عليها طالب الترخيص.

ثالثاً: المهلة المقررة للحصول على الخدمة:

• تعلن جهة الإدارة قرارها فى طلب الخدمة خلال ثلاثون يوماً من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً.

• فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد؛ أو طلب مستندات أو رسوم إضافية يمكنك الاتصال بأحد الجهات التالية:

وزارة السياحة : تليفون رقم: 3903000/ 3903657

الهيئة العامة للرقابة الإدارية (المقر الرئيسى بالقاهرة) : تليفون رقم 2902728/ 02

إيصال

استملت أنا/...../ السيد/...../ الطلب المقدم من السيد/...../

بشأن طلب معاينة مدى جاهزية التشغيل للمنشأة الفندقية
الخدمة، و قيد برقم / / ، و التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة هو / /
مستوفياً كافة المستندات و الرسوم المتطلبية للحصول على

توقيع الموظف المختص

“ ”